

## حكم من حلف وهو في حالة غضب

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. حلفت على شخص من اقاربي على الا يذهب الى مكان ما. وبعد فترة ذهب هذا الشخص الى المكان. ما الحكم؟ مع العلم انني كنت بغضب شديد عندما حلفت. ان كنت المسألة - [00:00:04](#)

ان كنت في حال غضب شديد لم تستحضر لم تستحضر ان كنت في حال غضب شديد لم تستحضر في هذه الحالة لا شيء عليك. ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبهم. وهذا ليس بكسب القلب - [00:00:24](#)

ولهذا الغضبان لا يدري قد يقع في موبقات قد يقع في مصائب حينما يشد غضبه اما اذا كنت تعقد اه فهذا ينظر. فاذا منعت انسان من شيء حلفت عليه ومنعته من شيء وصنعه - [00:00:44](#)

فجمهور العلماء يقول كفارة عليك. كما لو حلفت على الانسان ان لا يسافر. او حلفت على انسان الا آآ مثلا ان يتكلم لك في الغداء او ان يذبح ذبيحة جئت اليه فحلف ان - [00:01:04](#)

اكل عنده انت حلفت انه مثلا ما يصنع طعام وحلف في هذه الحالة الكفارة عليك عند جمهور العلماء ومن اهل العلم من قال الكفارة على نفس المحنت. لقوله انما الائم على المحنت. ذرية فانما الائم على المحنت - [00:01:24](#)

عند احمد عن عائشة انما الائم لكن يظهر الله انه كفار عن الانسان ان النبي عليه قال الائم على المحنت يبين ان الكفارة على الحانث انما الائم على المحنت حينما لا يكون العذر. اما اذا كان له عذر فلا. ولهذا اذا حلف - [00:01:44](#)

فعليك ان تمره ولا ينبغي للانسان ان يبالغ في الحلم. خاصة في باب الكرامة. والمبالغة في الدعوة والحلف هذا نوع من السؤال المنهي عنه عند العلماء. واذا كان على وجه الايذاء فانه لا يجوز. بل يكون محرما لانه يكون على وجه الايذاء - [00:02:04](#)

ومن اهل العلم من قال ان يمين الكرامة لا كفارة فيها. يسميها بعض يمين الكرامة. لا ولعله وقع فيما اظن انه وقع في كلام شيخ الاسلام رحمه الله وهو ان تحلف على انسان ان يطعم عنده - [00:02:24](#)

فيعتذر ولا يجيب دعوته. في هذه الحالة الجمهور يقول عليه في الكفارة. لقوله عليه الصلاة اذا حلفت معنى انه لم يمكنه البر فكذلك ايضا فكذلك ايضا حينما بدلا يقع مثل هذا الشيء حينما يحلف على اخيه. حينما يحلف على اخيه ولا يجيب دعوته. اذا - [00:02:44](#)

ان نجب دعوته وهو يريد اكراما. فذهب بعض اهل العلم الى ان يمين الكرامة لا كفارة فيها. واستدلوا بقول النبي عليه الصلاة والسلام لا تقسم لابي بكر. لانه لما رأى رؤيا رجل رأى رؤيا وفي - [00:03:14](#)

في انه قال يركعني ابرها. رؤيا كما في الصحيحين. فقال نعم فعبرها. فقد اقسمت عليك يا رسول الله. اصمت قال عصمت بعضا انا اقسمت عليك يا رسول الله الا اخبرتنني. فقال لا تقسم لا تقسم. اه فالنبي - [00:03:34](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال نهاوه عن الاقسام ولم يخبره بما اخبر وصار لانه خشي عليه الصلاة والسلام ان يترتب عليه كما يترتب ولم يأمره بالكفارة في الصحيحين في حديث عبد الرحمن بن بكر الصديق انه عليه الصلاة والسلام جاءه اضياف كثيرون في المسجد - [00:03:54](#)

امر الصحابة ان يأخذ كل منهم جماعة. فذهب كل من الصحابة بواحد ولدها بالاثنتين وذهب ابو بكر وذهب النبي صلى الله عليه وسلم ببقيته بالاكتر الى بيته. وابو بكر اخذ جماعة معه. ثم قال لعبد الرحمن ابي بكر - [00:04:14](#)

اصنعوا لهم الطعام امرهم وافرغوا وامرهم ان يفرغوا منه. وان لا يتأخروا عليهم. وذهب ابو بكر الى النبي عليه يجلس معه ويسمر معه وامر عبدالرحمن ابنه ان يقوم باللازم وان يعد لهم الطعام؟ فلما اعده الطعام ووضع بين ايديهم كانوا هؤلاء - [00:04:34](#)

خوف على طريقة بعض العرب. لا يأكلون حتى يكون صاحب البيت موجود. فدعاهم للاكل ابو قال قالوا اين صاحب البيت؟ مع ان رجل كبير صاحب بيت قال كلوا سيأتي فابوا - [00:04:54](#)

فلما ذهب وقت من الليل جاء ابو بكر رضي الله عنه. وقد مضى هوي من الليل وظن انهم قد اطعموه فرغوا. فلما جاء اخبر انه لم يأكل عبد الرحمن اخوه عبد الرحمن ابنه لما حس بابيه علم انه سوف يغضب عليه مع انه معذور رضي الله عنه - [00:05:14](#)

لكن اشتد على بك الامر فدخل فنادى يا عبد الرحمن يا عبد الرحمن لم يجبه صعد الى السطح خائف يعني لا يريد ان يقابله حتى لا يشتد غضبه ثم قال يا غنذر يا غنذر يعني يا احمق فقال نعم فنزل عبد الرحمن - [00:05:34](#)

فقال اضيابك ابو ان يأكل فذهب اليه. فقال كلوا. كلوا. قالوا والله لنام فقال والله لا اكل ثم قال انما هي من الشيطان. ثم اكل رضي الله عنه. قالت ام براس - [00:05:54](#)

ام عائشة رضي الله عنها قالت فوالله ما اكلوا لقمة الا ربي تحتها مثلها في بيت ابي بكر رضي الله عنه. الشاهد انه حلف ولم ينقل انه كف رضي الله عنه. هذا قال من قال - [00:06:14](#)

انه لا كفارة في والجمهور على انه يكفر وهذا هو الاحوط كما تقدم - [00:06:34](#)